

وسائل الشيعة

- [153] (20190) 6 - محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إذا اخذت الجزية من أهل الكتاب فليس على أموالهم ومواشيهم شيء بعدها. (20191) 7 - وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه جعل على أغنيائهم ثمانية وأربعين درهما، وعلى أوساطهم أربعة وعشرين درهما، وجعل على فقرائهم اثني عشر درهما وكذلك صنع عمر بن الخطاب قبله وإنما صنعه بمشورته (عليه السلام). 69 - باب من يستحق الجزية (20192) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن أرض الجزية لا ترفع عنهم الجزية وإنما الجزية عطاء المهاجرين والصدقة لاهلها الذين سمى الله في كتابه فليس لهم من الجزية شيء ثم قال: ما أوسع العدل، ثم قال: ان الناس يستغنون إذا عدل بينهم وتنزل السماء رزقها، وتخرج الأرض بركتها باذن الله، ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلا (1).
- (20193) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) _____ 6 - المقنعة
- 44 7 - المقنعة 44 الباب 69 فيه 3 احاديث 1 - الكافي 3: 568 / 6 والتهذيب 4: 136 / 380
- (1) المقنعة 45 2 - لم نعثر عليه في الكافي المطبوع (*)
-